

سنن البيهقي الكبرى

4188 - وأنبأ أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا علي بن الحسن الداريجدي ثنا عبد الملك بن إبراهيم الجدي ثنا حماد بن سلمة عن الأزرق بن قيس عن ذكوان عن عائشة B ها Y أن النبي A كان يصلي على الخمرة قالت عائشة B ها وحدثني أم سلمة أن النبي A دخل عليها فصلى ركعتين بعد العصر قلت هاتان الصلاتان لم تكن تصليها قال أتاني ما أشغلني عن ركعتين بعد الظهر فهما هاتان اتفقت هذه الأخبار على أن أول ما صلاهما رسول الله ﷺ صلاهما قضاء الصلاة كان يصليها فأغفلها وأن لم تكن فرضاً ثم النبي A أثبتها لنفسه بعد العصر وكان إذا صلى صلاة أثبتها